

سلسلةُ يتابع الآبار في تخرِج الآثار 29

جُزْءٌ فِيهِ
تَخْرِيجُ أَحَادِيثٍ:
صِفَةُ الظِّلِّ لَللَّهِ تَعَالَى

تَأْلِيفُ

الشيخُ العلامَةُ المحدثُ

فوزيُّ بابر عبد الله بن محمد الحميدي الأحمري

حَفَظَهُ اللهُ بِرَحْمَتِهِ

سلسلةٌ يتابع الآثار في تخرج الآثار 29

جُزءٌ فِيهِ
تَخْرِيجُ أَحَادِيثٍ:
صِفَةُ الظِّلِّ لِلَّهِ تَعَالَى

حُقوقُ الطبعِ مَحفوظة

الطبعة الأولى

١٤٤٦ هـ - ٢٠٢٥



مكتبة

أَهْلُ الْحَدِيثِ

مملكة البحرين - قلالي

التويتر: ahel_alhadeeth@

البريد: ahel.alhadeeth@gmail.com

جُزءٌ فيه
تخرِجُ أحاديثِ:
صِفَةِ الظِّلِّ لِه تَعَالَى

تَأَلِيفُ

الشيخِ العلامَةِ المحدثِ

فوزيِّ بَابِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الحَمِيدِيِّ الأَشْرِيِّ

حَفِظَهُ اللهُ رَوْعًا

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

فَتَاوَى

الإمام ابن باز رحمته الله

في إثباته لصفة: «الظلُّ» لله تعالى على ظاهر الأحاديث، وأن القاعدة واحدة في الأسماء والصفات عند أهل السنة والجماعة

اعلم رحمك الله: أن الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز رحمته الله؛ يثبت صفة: «الظلُّ» لله تعالى على طريقة السلف في إمرار أحاديث الصفات على ظاهرها، والتسليم لها، وعدم إنكارها، لأن القاعدة واحدة في: «توحيد الأسماء والصفات»، لا تتغير، ولا تبدل في إثبات الأسماء والصفات على ظاهر النصوص، فمن بدّل هذه القاعدة، وهو ليس من أهل الاجتهاد^(١) وأصرّ على ذلك، ولو في صفة واحدة، فهو مبتدع جهمي، كما ذكر السلف الصالح رحمته الله!

فَسئِلُ العَلَامَةُ الشَّيْخُ عَبْدُ العَزِيزِ بِنُ بَازٍ رحمته الله فِي «الْفَتَاوَى» (ج ٢٨ ص ٤٠٢)؛
عَنْ حَدِيثِ: السَّبْعَةُ الَّذِينَ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ، فَهَلْ يُوصَفُ اللَّهُ تَعَالَى بِأَنَّ لَهُ ظِلًّا؟.

(١) وَقَالِحُ الصَّالِ رَدُّ أَحَادِيثِ صِفَةِ: «الظِّلِّ» لِلَّهِ تَعَالَى عَلَى طَرِيقَةِ الجَهْمِيَّةِ، وَهُوَ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ الاجْتِهَادِ، فِي عَدَمِ إِثْبَاتِهِ لَصِفَةِ: «الظِّلِّ»، يُعْتَبَرُ جَهْمِيًّا عَلَى قَاعِدَةِ السَّلَفِ، لِأَنَّ: «الظِّلَّ» جَاءَ مُضَافًا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى.

فَأَجَابَ ﷺ: (نَعَمْ: كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ، وَفِي بَعْضِ الرَّوَايَاتِ «فِي ظِلِّ عَرْشِهِ»^(١)) لَكِنْ فِي الصَّحِيحَيْنِ «فِي ظِلِّهِ»، فَهُوَ لَهُ ظِلٌّ يَلِيقُ بِهِ سُبْحَانَهُ لَا نَعْلَمُ كَيْفِيَّتَهُ مِثْلُ: سَائِرِ الصِّفَاتِ، وَالْبَابُ وَاحِدٌ^(٢) عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَاللَّهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ). اهـ



(١) وَرَوَايَاتُ: «فِي ظِلِّ عَرْشِهِ» كُلُّهَا مُنْكَرَةٌ لَا تَصَحُّ، فَلَا يُحْتَجُّ بِهَا فِي الْإِعْتِقَادِ، وَهُنَاكَ جُزْءٌ لِي فِي تَضْعِيفِ هَذِهِ الرَّوَايَاتِ، وَأَنَّ رَوَايَاتِ الصَّحِيحَيْنِ أَصَحُّ مِنْهَا.

(٢) فَتَقُولُ «الْفَالِحِ الْحَرْبِيِّ»، قَاعِدَةُ السَّلَفِ وَاحِدَةٌ ثَابِتَةٌ فَلَا تُغَيَّرُهَا إِلَى مَذْهَبِ الْجَهْمِيَّةِ!، فَتُسَبِّتُ بَعْضَ الصِّفَاتِ، وَتَنْفِي بَعْضَ الصِّفَاتِ!، كَمَا قَالَ لَكَ الشَّيْخُ ابْنُ بَارِزٍ ﷺ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ مِنْ آثَارِ السَّلَفِ

فِي أَنْ مَنْهَجَهُمْ فِي إِثْبَاتِ صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى

إِمْرَارُهَا عَلَى ظَاهِرِهَا؛ وَمِنْ هَذِهِ الصِّفَاتِ، صِفَةُ: «الظِّلِّ» لِلَّهِ تَعَالَى عَلَى مَا يَلِيْقُ
بِجَلَالِهِ وَكَمَالِهِ

عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ، قَالَ: سَأَلْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ، وَسُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ، وَاللَيْثَ بْنَ
سَعْدٍ، وَالْأَوْزَاعِيَّ عَنِ الْأَحَادِيثِ الَّتِي فِيهَا الصِّفَاتُ؟ فَقَالُوا: (أَمْرُوهَا كَمَا جَاءَتْ
بِلَا تَفْسِيرٍ^(١)). وَفِي رِوَايَةٍ: (أَمْرُوهَا كَمَا جَاءَتْ بِلَا كَيْفَ). وَفِي رِوَايَةٍ: (بِلَا كَيْفِيَّةٍ).

أَنْزَرُ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ الْخَلَّالُ فِي «السُّنَّةِ» (ج ١ ص ٢٥٩)، وَالِدَارَقُطْنِيُّ فِي «الصِّفَاتِ»
(ص ٧٥)، وَالْأَجْرِيُّ فِي «الشَّرِيعَةِ» (٧٢٠)، وَالذَّهَبِيُّ فِي «الْعُلُوِّ» (ج ٢ ص ٩٥٩)،
وَابْنُ بَطَّةٍ فِي «الإِبَانَةِ الْكُبْرَى» (ج ٣ ص ٢٤١)، وَابْنُ مَنْدَهٍ فِي «التَّوْحِيدِ» (ج ٣
ص ١١٥ و ٣٠٧)، وَاللَّكَاثِيُّ فِي «الإِعْتِقَادِ» (ج ٣ ص ٥٢٧)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي

(١) أَي: مِنْ غَيْرِ تَفْسِيرٍ، وَأَرَادُوا بِهِ تَفْسِيرَ الْجَهْمِيَّةِ الْمُعْطَلَةِ الَّتِي ابْتَدَعُوا تَفْسِيرَ الصِّفَاتِ بِخِلَافِ مَا كَانَ عَلَيْهِ
الصَّحَابَةُ رضي الله عنهم، وَالتَّابِعُونَ الْكِرَامُ مِنَ الْإِثْبَاتِ.

وَانظُرْ: «الْفَتْوَى الْحَمَوِيَّةَ الْكُبْرَى» لِابْنِ تَيْمِيَّةٍ (ص ٣٣٣)، وَ «التَّدْمُرِيَّةَ» لَهُ (ص ١١٢ وَ ١١٣).

قَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النَّحْلُ: ٧٤].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أُنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البَقَرَةُ: ٢٢].

«عِلَلِ الْحَدِيثِ» (ج ٢ ص ٢٠٩)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» (ج ٧ ص ١٥٨)،
 وَ(ج ١٩ ص ٢٣١)، وَفِي «الْإِنْتِقَاءِ» (ص ٦٣)، وَفِي «الْإِسْتِذْكَارِ» (ج ٨ ص ١١٨)،
 وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ» (ج ٢ ص ٣٧٧)، وَفِي «السَّنَنِ الْكُبْرَى» (ج ٣
 ص ٢)، وَفِي «الْإِعْتِقَادِ» (ص ٥٧)، وَأَبُو عَثْمَانَ الصَّابُونِيُّ فِي «الْإِعْتِقَادِ» (ص ٥٦)،
 وَابْنُ قُدَامَةَ فِي «ذَمِّ التَّأْوِيلِ» (ص ٢٠)، وَابْنُ الْمُقْرِيٍّ فِي «الْمُعْجَمِ» (٥٥٥)، وَابْنُ
 دَحِيَّةَ فِي «الْإِبْتِهَاجِ فِي أَحَادِيثِ الْمِعْرَاجِ» (ص ٩٨)، وَابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ فِي «التَّارِيخِ
 الْكَبِيرِ» (ج ٢ ص ٣٤٥)، وَ(ج ٣ ص ٢٤٩) مِنْ طُرُقِ عَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ خَارِجَةَ حَدَّثَنَا
 الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ، وَقَدْ صَحَّحَهُ الذَّهَبِيُّ فِي «الْأَرْبَعِينَ» (ص ٨٢)،
 وَالشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «مُخْتَصَرِ الْعُلُوِّ» (ص ١٤٢)، وَابْنُ تَيْمِيَّةَ فِي «الْفُتَاوَى» (ج ٥
 ص ٣٩).

وَذَكَرَهُ ابْنُ رَجَبٍ فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (ج ٥ ص ١٠١).

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رحمته فِي «جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ» (ج ٢ ص ٩٦): (وَقَدْ
 رَوَيْنَا عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، وَالْأَوْزَاعِيِّ، وَسُفْيَانَ بْنِ سَعِيدِ الثَّوْرِيِّ، وَسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ،
 وَمَعْمَرِ بْنِ رَاشِدٍ فِي الْأَحَادِيثِ فِي الصِّفَاتِ؛ أَنَّهُمْ كُلُّهُمْ قَالُوا: أَمْرُهَا كَمَا
 جَاءَتْ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْفَتَاوَى الْحَمَوِيَّةِ» (ص ٢٣٦):
(فَقَوْلُهُمْ: (أَمْرُهَا كَمَا جَاءَتْ)؛ رَدُّ عَلَى الْمُعْطَلَةِ، وَقَوْلُهُمْ: (بِلا كَيْفٍ)؛ رَدُّ عَلَى
الْمُمَثِّلَةِ... وَالْأَرْبَعَةُ الْبَاقُونَ هُمْ أئِمَّةُ الدُّنْيَا فِي عَصْرِ تَابِعِيِّ التَّابِعِينَ). اهـ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ذَكَرُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ: «الظِّلَّ» هُوَ: صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى يَلِيْقُ بِجَلَالِهِ وَكَمَالِهِ، وَأَنَّ كَيْفِيَّةَ: «الظِّلِّ» لَا تُعْرَفُ كَسَائِرِ الصِّفَاتِ، وَقَدْ أَجْمَعَ السَّلَفُ عَلَى إِثْبَاتِ صِفَةِ: «الظِّلِّ» لِلَّهِ تَعَالَى، وَمَنْ قَالَ بِخِلَافِ هَذَا الِاعْتِقَادِ السَّلَفِيِّ مِنْ دُونِ الْعُلَمَاءِ الْمُجْتَهِدِينَ، فَهُوَ مُبْتَدِعٌ خَارِجٌ عَنِ السُّنَّةِ، لِأَنَّهُ خَالَفَ السُّنَّةَ وَالْأَثَارَ

اعْلَمَ رَحِمَكَ اللَّهُ: أَنَّ أَصُولَ الْمُعْطَلَةِ فِي نَفِي حَقِيقَةِ النُّصُوصِ وَصَرَفِهَا عَن ظَاهِرِهَا كَثِيرَةٌ جِدًّا، وَمِنْ ذَلِكَ؛ أَحَادِيثُ «ظِلُّ اللَّهِ تَعَالَى»، وَقَدْ رَلَّ فِي ذَلِكَ أَيْضًا عَدَدٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِمَّنْ يَتَسَبَّبُونَ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَأْوِيلِ: «ظِلُّ اللَّهِ تَعَالَى»، وَقَدْ أَخْطَؤُوا فِي هَذَا التَّأْوِيلِ، وَذَلِكَ بِسَبَبِ تَقْدِيمِ الْعَقْلِ عَلَى النُّقْلِ. قُلْتُ: وَأَفْكَارُ الْمُعْطَلَةِ مُشْتَقَّةٌ مِنْ أَفْكَارِ الْفَلَاسِفَةِ، وَإِلَّا فَقَدْ ثَبَتَ: «ظِلُّ اللَّهِ تَعَالَى» عَلَى ظَاهِرِهِ، وَأَنَّهُ يَلِيْقُ بِجَلَالِهِ وَكَمَالِهِ فِي السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ. وَإِلَيْكَ الدَّلِيلُ:

(١) فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ، يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٦٦٠)، وَ (٦٤٧٩)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (١٠٣١)، وَمَالِكٌ فِي «الْمَوْطَأِ» (ج ٢ ص ٥٤٢)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (٢٥٥١)، وَأَحْمَدٌ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٢ ص ٤٣٩)، وَابْنُ حَجَرٍ فِي «الْأَمَالِي الْمُطْلَقَةِ»

(ص ٩٩)، وَابْنُ الدُّبَيْثِيِّ فِي «ذَيْلِ مَدِينَةِ السَّلَامِ» (ج ٣ ص ٧٧)، وَابْنُ شَاهِينَ فِي «التَّرغِيبِ فِي فَضَائِلِ الْأَعْمَالِ» (٢٢٥)، وَابْنُ أَبِي شُرَيْحٍ الْأَنْصَارِيُّ فِي «الْمِثَّةِ الْمَجْمُوعَةِ مِنْ مَسْمُوعَاتِهِ» (١٦)، وَابْنُ الْعَدِيمِ فِي «تَارِيخِ حَلَبٍ» (ج ٦ ص ٢٧٥٧)، وَابْنُ ظَهِيرَةَ فِي «إِرْشَادِ الطَّالِبِينَ» (ج ٣ ص ١٣٤٩)، وَابْنُ الْحَاجِبِ فِي «الْعَوَالِي عَنْ مَالِكٍ» (٢٥)، وَالْعَلَانِيُّ فِي «بُغْيَةِ الْمُتَمَسِّسِ» (ص ١٢٨)، وَفِي «إِثْرَةِ الْفَوَائِدِ» (ج ١ ص ٤٤٥)، وَابْنُ خُزَيْمَةَ فِي «صَحِيحِهِ» (٣٥٨)، وَابْنُ الْمُهْتَدِي فِي «مَشِيخَتِهِ» (٨٩)، وَالطَّيَالِسِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (٢٤٦٢)، وَابْنُ مَنْدَه فِي «التَّوْحِيدِ» (ج ٣ ص ١٩١ وَ ١٩٢)، وَالْإِسْمَاعِيلِيُّ فِي «مُعْجَمِ الشُّيُوخِ» (ج ١ ص ٣٤١)، وَابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٥ ص ٢١٥)، وَ(ج ٢٢ ص ٢٢٥)، وَفِي «مُعْجَمِ الشُّيُوخِ» (ج ١ ص ٤٤٢)، وَابْنُ اللَّتِّي فِي «مَشِيخَتِهِ» (ص ٥١٢)، وَابْنُ بُكَيْرٍ فِي «الْمَوْطَأَ» (ج ٣ ص ٤٢٨)، وَالسَّمْعَانِيُّ فِي «الْمُتَخَبِ مِنْ مُعْجَمِ الشُّيُوخِ» (ج ١ ص ٢٤٥)، وَالْمُوَيْدُ الطُّوسِيُّ فِي «زِيَادَتِهِ عَلَى حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ حَبِيبٍ» (ص ٨٩)، وَأَبُو الْقَاسِمِ الْقَشِيرِيُّ فِي «الرِّسَالَةِ الْقَشِيرِيَّةِ» (ص ٤٥٩)، وَابْنُ الْمُسْتَوْفِيِّ فِي «تَارِيخِ إِرْبِلَ» (ص ١٠٠)، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي «الْمُسْنَدِ الْمُسْتَخْرَجِ» (ج ٢ ص ١٠٣ وَ ١٠٤)، وَأَبُو الْقَاسِمِ ابْنُ نَصْرِ الدَّمَشْقِيُّ فِي «الْفَوَائِدِ» (ص ٥١)، وَالدَّارِقُطْنِيُّ فِي «غَرَائِبِ مَالِكٍ» (ق/٥/ط)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الدُّعَاءِ» (١٨٨٤)، وَالْبِيهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ الْكُبْرَى» (ج ١٠ ص ٨٧)، وَفِي «الْأَرْبَعِينَ الصُّغْرَى» (ص ٨٦)، وَفِي «الْأَدَابِ» (ص ١٤٨ وَ ٥٠٦)، وَفِي «الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ» (٧٩٨)، وَابْنُ بَشْرَانَ فِي «الْأَمَالِي» (ج ١ ص ٢٥٠)، وَالْقَسْطَلَانِيُّ فِي «إِرْشَادِ السَّارِي» (ج ٢

ص ٣٤٠)، وَابْنُ مَنَدَةَ فِي «التَّوْحِيدِ» (٦٥٥)، وَأَبُو عَلِيٍّ الْحَدَّادُ فِي «مُعْجَمِ أَسَامِي مَشَايخِهِ» (٧٠٦)، وَابْنُ الْقَاسِمِ فِي «الْمَوْطَأِ» (ص ٢٠٩)، وَابْنُ الْمُبَارَكِ فِي «الرَّقَائِقِ» (ج ٢ ص ٦٤٦)، وَفِي «الْمُسْنَدِ» (ص ٤١)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «مَشِيخَتِهِ» (ص ١٥٧)، وَ(ق/٢٠/ط)، وَفِي «ذَمِّ الْهَوَى» (ص ١٩٣)، وَفِي «التَّبَصُّرَةِ» (ص ٦٤٨)، وَالسُّبُكِيُّ فِي «طَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ الْكُبْرَى» (ج ٩ ص ٣١٩)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «السَّنَنِ الْكُبْرَى» (ج ٣ ص ٤٦١)، وَفِي «الْمُجْتَبَى» (ج ٨ ص ٢٢٢)، وَأَبُو مُصْعَبِ الزُّهْرِيُّ فِي «الْمَوْطَأِ» (ج ٢ ص ١٣١ و ١٣٢)، وَابْنُ الْعَسَانِيِّ فِي «الْأَمَالِي» (٢)، وَابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» (٧٣٣٨)، وَابْنُ زَنْجَوِيهِ فِي «الْأَمْوَالِ» (٩)، وَأَبُو اللَّيْثِ السَّمْرَقَنْدِيُّ فِي «تَنْبِيهِ الْعَافِلِينَ» (٨٨)، وَابْنُ وَهْبٍ فِي «الْمَوْطَأِ» (ص ٥٢٢)، وَ(ق/١٢٠/ط)، وَالْبَغَوِيُّ فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» (٤٧٠)، وَفِي «مَصَابِيحِ السُّنَّةِ» (ج ١ ص ٢٨٢)، وَالذَّهَبِيُّ فِي «السِّيَرِ» (ج ١٢ ص ٣١١)، وَفِي «تَذَكُّرَةِ الْأَئِمَّةِ الْبَرَّةِ» (ج ٤ ص ١٣٢٧)، وَالْحَدَّثَانِيُّ فِي «الْمَوْطَأِ» (ص ٥٣٨)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» (ج ٢ ص ٢٨٠)، وَالْجَوْهَرِيُّ فِي «مُسْنَدِ الْمَوْطَأِ» (٣٢٥)، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي «الْمُسْتَخْرَجِ» (ج ٤ ص ٤٤١)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي «مُشْكِلِ الْأَثَارِ» (٥٨٤٤) مِنْ طَرِيقِ حُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه بِهِ.

قَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

(٢) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: (أَيْنَ الْمُتَحَابُّونَ بِجَلَالِي^(١))، الْيَوْمَ أُظِلُّهُمْ فِي ظِلِّي يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي).

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٢٥٦٦)، وَمَالِكٌ فِي «الْمَوْطَأِ» (ج ٢ ص ٥٤٢)، وَابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» (٥٧٤)، وَالْبَغَوِيُّ فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» (٣٤٦٢)، وَفِي «مَصَابِيحِ السُّنَّةِ» (ج ٣ ص ٣٧٧)، وَالذَّهَبِيُّ فِي «مُعْجَمِ الشُّيُوخِ» (ج ١ ص ٢١٩)، وَابْنُ الْقَاسِمِ فِي «الْمَوْطَأِ» (ص ٥٢٠)، وَ(ق/١٢٠/ط- رِوَايَةٌ: ابْنِ جَوْصَا)، وَفِي «الْمَوْطَأِ» (ص ٣٠٣-بِتَخْلِيصِ الْقَاسِمِيِّ)، وَالتَّاجُ السُّبْكِيُّ فِي «مُعْجَمِ الشُّيُوخِ» (ص ٤٩٥)، وَابْنُ قُدَّامَةَ فِي «الْمُتَّحِبِّينَ فِي اللَّهِ» (٣٤)، وَأَبُو مُصْعَبِ الزُّهْرِيُّ فِي «الْمَوْطَأِ» (٢٠٠٤)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٢ ص ٢٣٧ وَ ٥٣٥)، وَابْنُ الْمُبَارِكِ فِي «الزُّهْدِ» (٧١١)، وَفِي «الْمُسْنَدِ» (٥)، وَالْجَوْهَرِيُّ فِي «مُسْنَدِ الْمَوْطَأِ» (٤٥٤)، وَالسَّلْفِيُّ فِي «الْمَشِيخَةِ الْبَغْدَادِيَّةِ» (٣٢١)، وَأَبُو أَحْمَدَ الْحَاكِمُ فِي «عَوَالِي مَالِكٍ» (ج ١ ص ٩٢)، وَابْنُ بُكَيْرٍ فِي «الْمَوْطَأِ» (ج ٣ ص ٤٢٦)، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي «الْمُسْنَدِ الصَّحِيحِ» (١١١٩٩)، وَالْحَدَّادُ فِي «جَامِعِ الصَّحِيحِينَ» (٢٢٨٦)، وَالْأَيْبِيُّ فِي «الْمَنَاهِلِ السَّلْسَلَةِ» (ص ٣٠٢)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» (ج ١١ ص ٢٦٣)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٢٣ ص ١١١)، وَفِي «مُعْجَمِ الشُّيُوخِ» (ج ٢ ص ١٠٧٠)، وَابْنُ وَهْبٍ فِي «الْمَوْطَأِ» (ص ٥٢٠)، وَ(ق/١٢٠/ط) وَفِي «الْجَامِعِ» (٢٣٣)، وَابْنُ حَجَرَ فِي «مُعْجَمِ

(١) أَي: لِعَظَمَتِي؛ أَي: لِأَجْلِ تَعْظِيمِ حَقِّي وَطَاعَتِي لَا لِعَرَضِ دُنْيَا.

الشَّيْخَةَ مَرِيَمَ الْحَنْبَلِيَّةَ» (ص ٩٧١)، وَابْنُ فَيْلٍ فِي «جُزئِهِ» (٣٢)، وَ(ق/١٢/ط)،
وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَى» (ج ١٠ ص ٢٣٢ وَ ٢٣٣)، وَفِي «الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ»
(٢٧٣)، وَفِي «الْآدَابِ» (١٧٣)، وَفِي «الْأَرْبَعِينَ الصُّغْرَى» (١٠)، وَفِي «شُعْبِ
الْإِيمَانِ» (٨٥٧٨)، وَعَلِيُّ بْنُ الْمُفَضَّلِ فِي «الْأَرْبَعِينَ حَدِيثًا» (ق/٢٦/ط)، وَابْنُ
بِشْرَانَ فِي «الْأَمْالِي» (ج ٢ ص ٢٥٢)، وَابْنُ عَبْدِ الدَّائِمِ فِي «مَشِيخَتِهِ» (ص ٦٣)،
وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي «الْإِخْوَانِ» (ص ٨٩)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «التَّبَصُّرَةِ» (ص ٦٤٨)،
وَفِي «جَامِعِ الْمَسَانِيدِ» (ج ٥ ص ٣٥٦)، وَالْحَدَّثَانِيُّ فِي «الْمَوْطَأِ» (٦٥٢) مِنْ طَرِيقِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي الْحُبَابِ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه بِهِ .

وَأَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِ بَغْدَادَ» (ج ٥ ص ٧١)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعْبِ
الْإِيمَانِ» (٨٩٨٩)، وَابْنُ طَهْمَانَ فِي «نُسَخَتِهِ» (١٣٨)، وَالْمِيَانَجِيُّ فِي «الْأَمْالِي
وَالْغَرَائِبِ» (ص ٨٢)، وَابْنُ بَاكُوَيْهِ فِي «جُزئِهِ» (٣٨)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْحَلِيَّةِ» (ج ٦
ص ٣٤٤) مِنْ طَرِيقِ مَالِكٍ عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه بِهِ ^(١) .

قُلْتُ: وَالْمَحْفُوظُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي الْحُبَابِ .

(٣) وَعَنْ أَبِي الْيَسْرِ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلَّى الله عليه وآله: (مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا أَوْ وَضَعَ
عَنْهُ، أَظَلَّهُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ).

(١) قَالَ الْحَافِظُ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْعِلَلِ» لِابْنِهِ (١٩٠١): (هَذَا وَهُمْ؛ إِنَّمَا هُوَ: مَالِكٌ، عَنْ أَبِي

طَوَالَةَ، عَنْ أَبِي الْحُبَابِ: سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ). اهـ

وَأَنْظَرَ: «الْعِلَلُ» لِلدَّرَقَطِيِّ (١٤٨٢).

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٣٠٠٦)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي «سُنَنِهِ» (٢٤١٩)،
وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٣ ص ٤٢٧)، وَالذَّارِمِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (٢٥٨٨)، وَابْنُ
حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» (٥٠٤٤)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج ٧ ص ٥٥٢
و٥٥٣)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «الْأَحَادِ وَالْمَثَانِي» (١٩١٤)، وَ(١٩١٧)،
وَالطَّحَاوِيُّ فِي «مُشْكِلِ الْأَثَارِ» (٣٨١٥)، وَ(٣٨١٦)، وَالْقُضَاعِيُّ فِي «مُسْنَدِ
الشُّهَابِ» (٤٦٠)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ» (٣٧٢)، وَ(٣٧٧)، وَفِي
«الْمُعْجَمِ الْأَوْسَطِ» (٤٥٣٧)، وَ(٥٠٢٢)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (ج ٢ ص ٢٨
و٢٩)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَى» (ج ٥ ص ٣٥٧)، وَفِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ»
(١١٢٤٨)، وَفِي «الْأَرْبَعِينَ الصُّغْرَى» (١٥٨)، وَالشَّاشِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (٥٢٣)،
وَالدُّوْلَابِيُّ فِي «الْكُنَى وَالْأَسْمَاءِ» (ج ١ ص ٦٢)، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ فِي «الْمُتَّخَبِ مِنْ
الْمُسْنَدِ» (٣٧٨)، وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي «قَضَاءِ الْحَوَائِجِ» (١٠٠)، وَالْخَطِيبُ فِي
«الْأَسْمَاءِ الْمُبْهَمَةِ» (ص ٥٤)، وَفِي «تَلْخِيصِ الْمُتَشَابِهِ» (ج ٢ ص ٦٢٤)،
وَالْمُخَلَّصُ فِي «الْمُخَلَّصِيَّاتِ» (ج ٣ ص ٧٣)، وَابْنُ أَخِي مِيمِي فِي «الْفَوَائِدِ»
(ص ١١٢)، وَالذَّيْلَمِيُّ فِي «الْفِرْدَوْسِ» (ج ٣ ص ٥٦٨)، وَالْعِرَاقِيُّ فِي «قُرَّةِ الْعَيْنِ»
(ص ٥٥)، وَالسُّيُوطِيُّ فِي «تَمْهِيدِ الْفَرَشِ» (ص ٤٩)، وَالْمَرَاغِيُّ فِي «مَشِيخَتِهِ»
(ص ٢١٤)، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي «حَلِيَّةِ الْأَوْلِيَاءِ» (ج ٢ ص ١٩ و ٢٠)، وَفِي «مَعْرِفَةِ
الصَّحَابَةِ» (٥٨١٩)، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَاصِمٍ فِي «جُزءِ حَدِيثِهِ» (٨)، وَالْبَغَوِيُّ فِي «شَرْحِ
السُّنَّةِ» (٢١٤٢)، وَفِي «مَصَابِيحِ السُّنَّةِ» (ج ٢ ص ٣٤١)، وَفِي «مَعَالِمِ التَّنْزِيلِ»
(ج ١ ص ٤٠٤)، وَابْنُ حَجَرٍ فِي «الْأَمْثَالِ الْمُطْلَقَةِ» (ص ١٠١ و ١٠٢)، وَابْنُ قُرَاجَا

فِي «مُعْجَمِ الشُّيُوخِ» (ص ٢٨٠)، وَابْنُ قَانِعٍ فِي «مُعْجَمِ الصَّحَابَةِ» (ج ١٢ ص ٤٤٤٣)، وَأَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ فِي «مُعْجَمِ الصَّحَابَةِ» (ج ٥ ص ٩٩)، وَالْبَخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ الْمَفْرَدِ» (١٨٧)، وَعَبْدُ الْحَقِّ الْإِشْبِيلِيُّ فِي «الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ الْكُبْرَى» (ج ٤ ص ٢٩٨)، وَابْنُ الْأَثِيرِ فِي «أُسْدِ الْغَابَةِ» (ج ٤ ص ٤٨٤)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «جَامِعِ الْمَسَانِيدِ» (ج ٦ ص ٤٧٠)، وَأَبُو الْقَاسِمِ ابْنُ مَنْدَةَ فِي «الْمُسْتَخْرَجِ مِنْ كُتُبِ النَّاسِ لِلتَّذْكَرَةِ» (ج ١ ص ١١١)، وَضِيَاءُ الدِّينِ الْمَقْدِسِيُّ فِي «فَضَائِلِ الْأَعْمَالِ» (ص ٣٧٧) مِنْ طُرُقٍ عَنْ أَبِي الْيَسْرِ رضي الله عنه ... وَذَكَرَهُ بِالْفَاطِ عِنْدَهُمْ مُتَقَارِبَةً، وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ مُطَوَّلًا، وَبَعْضُهُمْ مُخْتَصَرًا.

قُلْتُ: وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ: «الظِّلَّ» أُضِيفَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، فَهُوَ صِفَةٌ لِلَّهِ تَعَالَى؛ أَي: فَهُوَ لَهُ «ظِلٌّ» يَلِيقُ بِهِ سُبْحَانَهُ لَا نَعْلَمُ كَيْفِيَّتَهُ.
وَالنَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم ذَكَرَ: «الظِّلَّ» لِلَّهِ تَعَالَى، وَلَمْ يَتَعَرَّضْ لَهُ بِتَأْوِيلٍ، وَلَا تَفْسِيرٍ بِمِثْلِ: تَعْطِيلِ الْمُعْطَلَّةِ أَوْ تَأْوِيلِهِمْ.

* وَكَذَلِكَ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: رَوَوْا هَذِهِ الْأَحَادِيثَ، وَسَكَتُوا عَنْهَا، وَلَمْ يَخَوْضُوا فِيهَا بِتَأْوِيلٍ، أَوْ تَفْسِيرٍ بِخِلَافِ السُّنَّةِ، أَوْ بِخِلَافِ لُغَةِ الْعَرَبِ.



فَهْرَسُ الْمَوْضُوعَاتِ

الرَّقْمُ الْمَوْضُوعُ	الصَّفْحَةُ
(١)	فَتَوَى الْإِمَامُ ابْنَ بَازٍ فِي إِثْبَاتِهِ لِصِفَةِ: «الظِّلِّ» لِلَّهِ تَعَالَى عَلَى ظَاهِرِ الْأَحَادِيثِ، وَأَنَّ الْقَاعِدَةَ وَاحِدَةً فِي الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.....
(٢)	ذَكَرَ الدَّلِيلُ مِنْ آثَارِ السَّلَفِ فِي أَنَّ مَنْهَجَهُمْ فِي إِثْبَاتِ صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى إِمْرَارُهَا عَلَى ظَاهِرِهَا؛ وَمِنْ هَذِهِ الصِّفَاتِ، صِفَةُ: «الظِّلِّ» لِلَّهِ تَعَالَى عَلَى مَا يَلِيقُ بِجَلَالِهِ وَكَمَالِهِ.....
(٣)	ذَكَرَ الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ: «الظِّلِّ» هُوَ: صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى يَلِيقُ بِجَلَالِهِ وَكَمَالِهِ، وَأَنَّ كَيْفِيَّةَ: «الظِّلِّ» لَا تُعْرَفُ كَسَائِرِ الصِّفَاتِ، وَقَدْ أَجْمَعَ السَّلَفُ عَلَى إِثْبَاتِ صِفَةِ: «الظِّلِّ» لِلَّهِ تَعَالَى، وَمَنْ قَالَ بِخِلَافِ هَذَا الِاعْتِقَادِ السَّلَفِيِّ مِنْ دُونِ الْعُلَمَاءِ الْمُجْتَهِدِينَ، فَهُوَ مُبْتَدِعٌ خَارِجٌ عَنِ السُّنَّةِ، لِأَنَّهُ خَالَفَ السُّنَّةَ وَالْآثَارَ.....

